

فقه ومناسك الحج 30 - الشيخ حمزة المجالي

حمزة المجالي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له يا لهوي اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد - [00:00:01](#)

كما زلنا نتكلم في مقدمات فقه الحج ومناسكه وتكلمنا بالامس في طرف من احكام شروط الحج. وذكرنا ان للحج شروطا خمسة. اولها ثم الحرية ثم التكليف والتكليف يراد به البلوغ والعقل - [00:00:21](#)

ثم الاستطاعة ثم فيما يتعلق بالمرأة المحرم والا تكون معتدة عدة وفاة وذكرنا ان الشروط تنقسم الى ثلاثة اقسام. شروط وجوب وهو ما يجب وجوده حتى تتعلق او يتعلق الفعل بالذمة. ومن لم يؤده كان مقصرا. وكان على خلاف في التراخيص - [00:00:51](#)

فور كما ذكرنا. وجود شروط صحة. اي انه لا يصح الحج الا بها. ويجب حتى يكون الحج صحيح يجب وجودها وشروط اجزاء. ايش المراد اجزاء؟ اي ان صاحب هذا الحد قد اجزأ. وجاء - [00:01:21](#)

فابلفرض وسقطت عنه المساءلة بحجة ماذا؟ الاسلام. قلنا شروط الوجوب ما هي الاسلام. والعقل. والعقل. ويمكن اضافة النية. لكن النية تدخل في شرط من حج ومن ذهب الى المناسك ولم ينوي الحج. حجته باطلة وما اجزأت. النية شرط عام. لكن - [00:01:41](#)

عن تفاصيل الشروط التي يجب وجودها حتى يترتب. فقلنا الاسلام والعقل هذا شرط وجوب. صح قلنا الاسلام والعقل. واستثنينا من آآ هذا شروط الصحة عفوا. شرط الصحة الاسلام والعقل - [00:02:11](#)

واستثنينا من العقل من؟ الصديق. الصبي مميزا كان ام ليس مميز لورود النصوص به. حتى يخرج بشرط العقل ما المجنون فالمجنون آآ حجه ان وقع منه بعض العلماء يقول صحيح وبعض العلماء يقول ليس - [00:02:31](#)

صحيح واقول هذه مسألة من نوافل المسائل. ولا ينبغي عليها كثير عمل. طيب وشروط الوجوب ما هي؟ حتى يتعلق الحج في ذمة الاسلام والحرية والتكليف والاستطاعة والمحرم للمرأة والا تكون معتدة عدة وفاة. جميع الشروط هذي شروط وجوب. من اجتمعت فيه هذه الشروط كان الحج في حقه ماذا - [00:02:51](#)

والحج في مثل هذه الصورة يجب على الفوري ولا يجوز تأخير. ومن اجتمعت فيه الشروط وكان مستطيعا واخر الحج ماذا؟ اثموا. واوردنا ذلك لحديث ابن عباس الذي ورد بالفاظ عدة. من اراد الحج يتعجل. وقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:21](#)

عجلوا الحج فانه لا يدري احدكم ما يعرض له. واما شروط الصحة فما هي الاسلام هو العقل شروط الصحة الاسلام والعقل وشروط الاجزاء الاسلام والتكليف والحرية الاسلام والتكليف والحرية. طب الاستطاعة؟ ليست من شروط الاجزاء. يعني لو ان فقير الحج ماشيا ما حكم - [00:03:41](#)

حجه؟ صحيح. صحيح؟ لو ان رجلا مريضا وغير مكلف فتكلف في مرضه ونقل بين المناسك عدن الحج ما حكمه؟ صحيح.

فالاستطاعة ليست شرطا في الاجزاء. انما شرط في الوجوب كمن من الشروط التي لا بد من توفرها قلنا شرط المحرم وشرط الاستطاعة والا تكون المرأة معتدة عدة وفاة ونتكلم عن - [00:04:11](#)

هذه الشروط ان شاء الله تعالى الليلة فيما يتيسر ثم آآ ان شاء الله تعالى حتى ندخل في احكام المناسك مباشرة فنبدأ غدا ان شاء الله تعالى بالاحرام ونذكر انواع الانساك كم انواع الانساك؟ ثلاثة مفرد - [00:04:41](#)

وقارن ومتمتع. وكان الشيخ اللباني رحمه الله تعالى قد ذهب الى وجوب ماذا؟ الى وجوب التمتع اتباع في ذلك من؟ تابع في ذلك

الامام ابن القيم. وما يروى عن ابن عباس. وعند النظر والتحقيق فنسبة هذا - 00:05:01

كالقول لابن عباس لا تصح. وانما ابن عباس له قول دقيق يتعلق بمن اهل وطاف فاوجب عليه الفسخة في تفصيل سيأتي ان شاء الله تعالى. والقول بوجوب التمتع قول ينفية حال السلف. فلو قلنا بوجوب - 00:05:21

التمتع لا يعرف عن ابي بكر ولا عمر انهم حجوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم تمتعا قط. وهذا نسبة تفريط بواجب الى كبار الصحابة. وائمتهم بل ذهب بعض اهل العلم ان المسألة التي اتفق عليها ابو بكر وعمر ان - 00:05:41

الراجح ما ذهب اليه الشيخان. حتى ذهب بعض اهل العلم وهو قول نادر الى القول ان الاجتماع ما اتفق عليه ابو بكر وعمر او ما اتفق عليه الخلفاء الاربعة. وهذا ليس صوابا. لكن هذا من تعظيم الائمة والفقهاء لمن؟ لفعل ابي بكر وعمر. ما الذي - 00:06:01

الائمة والمحققين ان يقولوا بوجوب الاضحية. مع ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول على اهل كل بيت اضحية وعتيرة. وطبعا في خلاف في الحديث بين وقفه ورفعته ورجح الشيخ الالباني رحمه الله في الارفاء في الارواء رفعه. وادلة وجوب الاضحية ظاهرة. انا

اعطيناك الكوثر فصل - 00:06:21

لربك وانحر. وفهم علي ابن ابي طالب ان المراد به نحى اي نحر المراد بالاية؟ المراد به نحر العيد. وهي ما الذي منع جماعة من المحققين والائمة الكبار كالامام مالك وكالام الشافعي واحمد الى ان يقولوا ان الاضحية سنة وليست واجبة - 00:06:41

لابي حنيفة ان ابا بكر وعمر لم يضحيا كما ذكر الشاطبي رحمه الله تعالى في الموافقات واطال النفس قليلا في ذلك ما ابو بكر وعمر فلما ترك ابو بكر وعمر الاضحية جبننا اهل العلم ان يقولوا بماذا؟ بوجوب الاضحية. جبن ان يقول - 00:07:01

والاضحية الشاهد ابو بكر وعمر بل حج علي ابن ابي طالب رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعثمان حج مفردين ما حج متمتعين؟ وهذا يمنع من القول بوجوب التمتع. فالانسك ثلاثة افراد وقارن وتمكن - 00:07:21

وستنكلم ان شاء الله تعالى غدا عن كل نسك بايجاز. ثم ندخل ان شاء الله تعالى في الاحرام والنية واحكامه والتلبية واحكامها ومحظورات الاحرام واحكام ذلك حتى ندخل ان شاء الله تعالى في اعمال الحج في اليوم الثامن من - 00:07:41

ومن شهر ذي الحجة وهو يوم التروية. قلنا المرأة من شروط وجوب الحج ان تكون معها محرم. ولا يشترط المحرم لصحة الحج. وان كان قال بذلك بعض السلف وهذا قول بعيد. فعند بعض السلف ان المرأة اذا حجت من غير محرم فحجها ماذا؟ باطل. وهذا قول بعيد

- 00:08:01

قال الله تعالى من استطاع اليه سبيلا. قال الامام احمد انما المحرم من السبيل. وذكر الترمذي رحمه الله الله في جامعه لما اورد احاديث نهى سفر المرأة من غير محرم نقل عن بعض اهل العلم وقال وانهم كانوا يعتقدون ان المحرم - 00:08:31

من السبيل. وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم مجموعة من النصوص تنهى عن سفر المرأة من غير محرم. وهذا النهي في السفر ولا يخص فيه سفر الحج. وفيه قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه احمد والبخاري ومسلم. من حديث ابن عباس - 00:08:51

سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر ويقول لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر المرأة الا مع ذي محرم. فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت - 00:09:11

حاجة وانك اكتتبت في غزوة كذا وكذا. فقال صلى الله عليه وسلم فانطلق فحج مع امرأتك وجاءني ابن عمر في البخاري ومسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة ثلاث فتي الا - 00:09:31

اجت ثلاثة ماذا؟ ثلاث ايام. الا ومعها ذو محرم. وجاء عن ابي سعيد الخدري كما يروي جماعة الا البخاري والنسائي. وفيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تسافر المرأة مسيرة يومين - 00:09:51

صين او ليلتين في النص الاول ماذا؟ ثلاثة هذا النص ايش؟ يومين او ليلتين الا ومعها زوجها او ذو وقال في لفظ لا يحل لامرأة تؤمن بالله. واليوم الاخر ان تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا - 00:10:11

الا ومعها ابوها او زوجها او ابنها او اخوها او ذو محرم منها. وجاء عن ابي هريرة عند البخاري مسلم لا يحل لامرأة تسافر مسيرة يوم وليلة. الا ما هذه محرام ماذا فهم العلماء من هذا الاختلاف في الفاظ الاحاديث؟ ففي حديث قدر ثلاثا وحديث قدر يومين -

او ليلتين وحديث قدر يوم وليلة. ماذا قال اهل العلم؟ طبعا من اهل العلم من اشترط الثلاث. قال ما اذا كان السفر دون ثلاث فيجوز لها ان تسافر ومن اهل العلم من اخذ بنص التثنية. ومن اهل العلم من اخذ بنص اليوم والليلة. ومن احسن من جمع بين - [00:11:01](#) خصوصا الامام الشوكاني رحمه الله في نيل الاوتار فقال اولا النصوص هذه التقديرات لا تراد لعينها. وهنا انما يجب الاخذ بماذا؟ باقل ما قيل. لانه يشمل ما فوقه. هنا يؤخذ ماذا؟ باقل ما قيل - [00:11:21](#)

اقل ما قيل ماذا؟ يوم ليلة. لم؟ لانه لازم ان يؤخذ بما بما فوقه. قال وليس المراد التقديرات التحديد مسيرة ثلاثة ايام. انما النبي صلى الله عليه وسلم اورد الاسفار الغالبة التي كانت بين اصحابه. ولذا لو كان هذا التعدد وهذا - [00:11:41](#) مقصود لعينه فهذا اختلاف في الالفاظ يوقع في نفس. فالعلما لما خرجوا من هذا الاختلاف في الالفاظ خرج بعضهم وذكر ذلك النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم كلاما قريبا من ذلك ولكن النووي رحمه الله تعالى ابرز فقال الشوكاني رحمه الله ابرز فقال والواجب هنا الاخذ باقل - [00:12:01](#)

ما قيل النصوص وردت في السفر ماذا؟ عموما صح؟ ولكن ورد في الحج حديث من احسنت لما الرجل الذي اكتتب في الغزو وذهبت زوجته تريد الحج فقال النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق فحج - [00:12:21](#) امرأتك وما اذن له النبي صلى الله عليه وسلم ان يحج ان يذهب للغزو وانما قدم النبي صلى الله عليه وسلم جب المحرم على الجهاد. على الجهاد. طيب ما هي الحكمة من وجود المحرم؟ لماذا الشرع - [00:12:41](#) حرم على المرأة الشرع ماذا؟ حرم على المرأة ان تسافر الا مع ذي محرم اي سفر. سفر. اي سفر يتصل بنا الناس. قال يا شيخ والله زوجتي طالعة اه مع الجروب عالعقب - [00:13:01](#)

وانا مش فاضي. مش فاضي تجد زوجتك في البيت. اذا ما ذهبت العقبة لن تدخل النار ولن تحرم الجنة وسفر وهكذا معصية. والله يا شيخ انا مشتهية العمرة. وما معي محرم. كيف ما - [00:13:21](#) سفرك الى العمرة طاعة. وسفرك من غير محرم معصية. فكيف تكون الوسيلة الى الطاعة؟ فعل محرم فقه الناس اليوم غريب عجيب. ولذلك المسلمون اليوم قل من يعيش على الامر والنهي والاخذ - [00:13:41](#)

الحكم انت مسلم ما خلقت هملا افحسبتم انما خلقناكم عبثا؟ لا. الله عز وجل خلقنا وكما خلقنا شرع لنا شرعا. الواجب على المسلم ان يستقيم بالتزام الشرع. ما في في الشرع شيء اسمه اختيار هوى وكما اريد - [00:14:01](#)

وذكرت في صلاة الجمعة اه كنت في مجلس شيخنا شيخ مشهور الصلاة ان يحفظه. مش الجمعة الماضية التي قبلها. فرجل يرأس الشيخ. قال يا شيخ شيخ انا علي قرض ربوي وانا حاب احج. هل يجوز ان اخذ قرضا ربويا اخرا للحج؟ هوى فاجاب - [00:14:21](#) جوابا جزاه الله خيرا. قال استغرب لمن تلتخ بالنجاسة ويفكر ان يضع على نفسه طيبا. انت عليك ربا تروح تحج وتحج بالربا؟ هذا يتلخ بالنجاسات ويدور على طيب يضع نفسه طيب الايش ينفعك؟ ما ينفعك المسلم كما قال الله تعالى - [00:14:41](#)

الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا. ثم استقاموا وانظر الى المصطلح. قال عروة ابن الزبير قال النبي صلى الله عليه شيبنتي هود واخواتها. قال عروة بن الزبير او عبدالله بن الزبير قال شيب النبي صلى الله عليه وسلم في هود واخواتها اية - [00:15:01](#)

ايش فيها؟ فاستقم كما امرت. حتى ان السلف كانوا ما يقرؤوا هذه الاية كما جاء عن جماعة. الا ونشى من البكاء انت مش بكيفك خلقت الله ما خلقت حتى تسير وراء نفسك وهواك وشهوتك ورغبتك وراحتك والذي يريحك لا الله - [00:15:21](#)

فقط بيتليك. قال الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون. قال هذه الاية يفسرها قول الله انا خلقنا الانسان من نطق امشاج نبتليه الشرع امتحان اختبار. ولذلك لما كان الشرع ابتلاء وامتحان واختبار كان الجزاء - [00:15:41](#)

اما جنة واما نار. اما اليوم تسمع عجب فضلا عن فتاوى من يفتي الناس. يا شيخ بنتي طلع لها منحة في هولندا يجوز ان تذهب الى هولندا. طلب علم؟ لا والله ما يجوز لو بدها تحرر القدس ما يجوز - [00:16:01](#)

هذا فتاوى يفتي بها اليوم بعض المشايخ المعاصرين. قال والله كما افتي باحدهم والله بناتنا ملزمة بحصة سباحة في اوروبا وانت

عارف في أوروبا يراعون الشريعة ويضعون آآ ستار اسود وممنوع الرجل وحاطين قناص اللي ينظر - [00:16:21](#)
النساء اه ايش يفعلون؟ فماذا افتي الشيخ؟ قال المهم الا تكون بناتنا جاهلات في السباحة يجوز المهم ان لا تكون بناتنا جاهلات في
السباحة يجوز. هذي فتاوى. ومن ذلك التنازل عن - [00:16:41](#)

لماذا الشرع شرع المحرم؟ لما شرع الشرع بالمحرم؟ من عجيب ما قال شيخ الاسلام تيمية في شرح رحمه الله شيخ الاسلام يبيح
للمرأة ان تسافر من غير محرم في سفر الحج. الفريضة - [00:17:01](#)

في شرح العمدة اشترط الرفقة المأمونة وفي مجموع الفتاوى رحمه الله قال ان تكون قد ايسر وكبر سنها اي ضعفت الشهوة اليها.
وان تسافر مع رفقة مأمونة فلا حرج تمام؟ طبعا اهل العلم متفقون ان خروج المرأة من بلد الكفار الى بلاد الاسلام ان لم تجد محرما
فجائز - [00:17:21](#)

مثل امرأة كانت اسيرة فخرجت من بلاد الكفر تريد بلاد الاسلام. فاعلمنا متفقون وهذا المثال هو الدارج في كتبهم ان تخرج من غير
دين تمام؟ لكن شيخ الاسلام في شرح العمدة يقول يقول والعجب من بعض الناس فيما يتكلم في شأن النساء - [00:17:51](#)

ثم قال ووالله لو كانت عجوزا شمطاء ما امنت نفسي عليها. هو يقول في شرح العمدة يقول لو كانت عجوز شمطاء ما امنت نفسي
عليها. بعض اهل العلم لما اشترط المحرم وقال لا بد ان يكون المحرم. طبعا المحرم زوج - [00:18:11](#)

زوج طبعا الزوج سمي محرم تجوزا. وهو ليس محرم. وليس محرم. لكن سمي محرم تجوزا لانه يقوم بما يقوم به محرم. او ما حرم
على التأييد او ما حرم بسبب مباح. والسبب المباح الذي يحرم - [00:18:31](#)

اما مصاهرة او رضاعة. قال اهل العلم واذا خرج الاخ من الرضاعة محرما فيشترط فيه الديانة والصالح. انظر التحفظ. لو كان اخوها
من الرضاعة فالاخ من وضاع فيه بعد وجفوة موجود ليس مثل الاخ الذي من النسب. فقالوا اهل العلم - [00:18:51](#)

قال ولو كان الاخ من الرضاعة فلا بد ان يشترط فيه ماذا؟ الصلاح والتقوى. ولذا النبي صلى الله عليه وسلم والشرع لما الزنا ماذا فعل؟
منع اسبابه الزنا وحمل على الزنا. فماذا فعل في الزنا؟ منع - [00:19:21](#)

اسبابه فممنوع النظر وممنوع اللمس. السلام وممنوع الاختلاط وممنوع الخلوة. وممنوع ومنع هذا كله ماذا حماية لجناح الا يلتمس المسلمون والا
يقعوا في جرم عظيم كالفحش يا رب الفاحشة ربي عفوك. ومن ذلك اشتراط المحرم - [00:19:41](#)

فالمحرم يمنع المرأة ان تكون في السفر مبتذلة. يمنع المرأة من اختلاطها بالرجال. يحمي المرأة ان تعرضت الى سوء وشر. ولو كان
السفر اليوم ميسورا كان السفر اليوم سهل احنا ناسفر. والحمد لله بفضل الله. رأينا حال السفر. السفر اليوم متعب. والمرأة اليوم يعني

- [00:20:01](#)

المرأة ستبقى فيها في السفر حاجة تحتاج من يعينها. من يحمل متاعها؟ من يراجع عنها؟ من يسأل عنها؟ من يقابل الرجال. اما تخيل
بالله انت اللي سافر وجرب السفر اتخيل لو ان الذي يقوم بما تقوم به في السفر امرأة. تخيل - [00:20:21](#)

والله مشكلة مشكلة. فالشرع طبعا ايش يقول اليوم دعاة الحقوق؟ يقول اشتراط المحرم امتهان لحقوق والى من حفظ الشرع للمرأة
اشترط المحرم. لا تستطيع المرأة. ولذلك هذا من حكمة الشرع. خذها قاعدة يا اخي. خذها قاعدة. وهذه القاعدة لتكن مستقرة في

قلبك. لانها تصنع في قلبك اطمئنانا لشرع الله - [00:20:41](#)

قال الله تعالى الا له الخلق وماذا؟ والامر. قال اهل العلم ما وجه المناسبة ان جمع الله بين الخلق والامر؟ قالوا فالله اشار في الآية
يقول يا عبادي انا خلقتكم وانا شرعت لكم. فكان شرعي على - [00:21:11](#)

وفاق خلقي. تمام الوفاق. فلا يوجد نشاز قط بين الخلق وبين الشر. ابدأ. ولذلك اليوم يا اخواني انت اليوم لو عندك ماكينة اردت
تصلحها ولا سيارة افضل من يصلحها من - [00:21:31](#)

من؟ شركة صلبة. ليش؟ ليش؟ قولوا صنعها هو اعلم بتفاصيلها. انت بتودي الماتور عند ميكانيكي عادي. بفك الماتور بطلع معه بعد ما
يركب الماتور بطلع معه عشرين برغي طلع ما بتعرف. بتعرف. اذهب للشركة. يرجع الامر كما هو. والله المثل الاعلى له الخلق والامر.

فشرع الله - [00:21:51](#)

جل في علاه من انشرح صدره للشرع واطمأنت نفسه. ودار في فلك امر الله ونهيه. وطلب الله ومنعه هذا الذي حاز السعادة في الدنيا والاخرة. في الدنيا والاخرة. طيب نرجو. قلنا محرم المرأة الزوج - [00:22:21](#)

اجور والمحرم تحريما ابديا على التأييد والمحرم بسبب مباح كالمصاهرة والرضاع. ولا بد ان يكون المحرم مسلما طب لو لو خرجت امرأة مع محرم كافر يجوز؟ اي في سفر غير الحج في سفر غير الحج. الحج طبعاً لا يجوز لانه لا يدخل لا يدخل المسجد الحرام - [00:22:41](#)

اقول في سفر غير الحج امرأة سافرت ومعها محرم في جبل غير الحج. يجوز؟ يجوز وقع ذلك في زمن النبوة وهو محرم ولو كان كافرا. فاشتراط الاسلام يتعلق في سفرة ماذا؟ الحج. في غير سفرة الحج قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:11](#)

الا مع ذي محرم. وما عين النبي صلى الله عليه وسلم ولا فرق بين مسلم وغيره. وان يكون بالغاً وعاقلاً وان يكون ذكراً وبعضهم اضاف ان يكون بصيراً وبعضهم اضاف التقوى والعدالة في الاخ من الرضاعة - [00:23:31](#)

طيب. اذا بذلت المرأة مالا لاحد محارمها امرأة بذلت مالا لاحد محارمها. هل يجب عليه ان يخرج معها في الحد لا تجد محرماً. هل يجب؟ ان يجيبها ما شاء الله. امرأة الها محرم. ما اراد - [00:23:51](#)

لم يخرج للحج فبذلت مالا له. هل يجب عليه ان يخرج معها نعم؟ دفعت له فلوس. يجوز ان يأخذ. لكن هل يجب عليه ان يخرج؟ اذا لم يحج قبله يجب لا يجب لا يجب اذا قلنا يجب مطالب - [00:24:31](#)

لا يجب عليه ان يحج معها. وجاء حديث آ حديث انطلق فحج مع امرأتك. لما خرجت النبي صلى الله عليه وسلم الزمه بالحج معها لانها ماذا لانها شرعت في السفر. مضت والا في الاصل لا يلزم المحرم في الخروج - [00:25:01](#)

مع محرمة. طيب مسألة. امرأة توفي زوجها في الطريق ما حكمها؟ خرجت مع محرم وهذا الشجرة يعني هذا جرى يعني نعرفهم وصلت الى تبوك. في تبوك نزلوا فصلوا صلاة العشاء - [00:25:31](#)

اذا خرج من المسجد اراد ان يلتف على الباص حتى يأتي على منطقة الحقائق. جاءت سيارة ماذا عن المرأة؟ العلماء يفصلون قالوا اذا كانت خرجت مسافة تزيد عن مسافة القصر فلا ترجع. واذا كانت مسافتها اقل من - [00:26:01](#)

مسافة القصر فترجع. وهذا تمحل ورأي في محل النص. السلف اخواني في مفهوم عدة عدة او عدة الوفاة عندهم. ليس كمفهوم المعاصرين اليوم الناس اليوم. حتى مفهوم بعض اليوم المفتين - [00:26:31](#)

ممنوع تطلع عالسطح. ممنوع تجاوب عالتلفون. ممنوع تجالس. ممنوع تستقبل. ممنوع توكل. ممنوع تشرب. ممنوع تنام. لا ليش هذا ولذلك عائشة رضي الله عنها خرجت ببعض نساءها وقد كن في عدة وفاة - [00:26:51](#)

فقلت قالت الواجب ان تعتد فلتعتد حيث تشاء واضح؟ مع ان عمر وعثمان كما في المصنف كان اذا خرجت خرج ركب للحج والعمرة وفيهم معتدات كانوا ماذا؟ يرجعوهن. وقع خلاف. لا - [00:27:11](#)

عائشة رضي الله عنها اقرب الى احكام من؟ احكام النساء. ادري باحكام النساء. امرأة اذا ابن عمر خالف اياه. وابن عباس كان يأذن للمرأة المعتدة ان تخرج لكن لا تخالط - [00:27:41](#)

كانوا يمنعونها من ماذا؟ من المخالطة الا لحاجة. فنقول المرأة ان خرجت ومات زوجها في طريقها فان تباعدت وكان في رجوعها كلفة ومشقة تتم حجها ولا شيء عليها. فالميسور لا يسقطه المأسور. وصار شأن العدة الان فيه فيه كلفة فيه مشقة. اما ان كانت قريبة ولم تتباعد فلا - [00:28:01](#)

اخرج ان ترجع وان يعني تعتد لزوجك. هنا نزيد تفصيل مهم جدا. اليوم يا اخوان انتم تعرفون فيز الحج وقضايا السفارات والتأشيرات ليس بالامر لماذا؟ سهل. فان امرأة خرجت وقد استوفت ما اوجب الله - [00:28:31](#)

الله عليها من شروط. والله رزقها التأشيرة ومضت. ثم شعرت في هذا ومات زوجها. فهنا لا حرج ان نعمل بقول من قال ان الفقهاء ان تحج بالرفقة المأمونة. ما في حرج. وهذا كما ذكرت لكم هو قول جماعة من السلف - [00:28:51](#)

وقال به شيخ الاسلام ابن تيمية حيث اذن للمرأة ان تحج مع الرفقة المأمونة حتى يقول بعض الفقهاء كلاما جميلا يقول اذا خرجت

ومضت هذا سفر مع محرم ومات المحرم. طب ورجوعها؟ سفر من غير؟ محرم. طب لا صارت - [00:29:11](#)

اكثر تكمل وتقصد الطاعة. الان هي سافرت معها محرم. مات المحرم في وسط الطريق. رجوعها سفر سيكون من غير محرم. طب هذا فيه ضرر واذية؟ لا تكمل مع الركب. وهذا توجيه حسن. وهذا توجيه حسن - [00:29:41](#)

ما حكم استئذان المرأة زوجها؟ اذا كان الحج فرضا استحباب اهل العلم ان تستأذن. واوجبوا على الزوج ان يأذن لهم اذا كان فرضا استئذانها زوجها مستحب. ويجب على زوجها ماذا - [00:30:01](#)

ليأذن الا اذا كان في حرجها يترتب عليه مفسدة وضرر اما الشافعي فقد خالف في هذا. فوجب عليه الاستئذان فرضا ونفلا واذن للزوج ماذا؟ ان يمنع ويأذن. لم؟ ليش؟ لان الحج عنده على - [00:30:31](#)

تراخي ليس على الفور. فهو اذن قال ما دام ما حجت السنة تحج السنة المقبلة لان الحج ليس واجبا. اما حج التطوع فله ان يمنعه.

ونص ابن المنذر على الاجماع في ذلك. له ان يمنعه - [00:31:01](#)

فحال حج التطوع كحال صيام التطوع. فالنبي صلى الله عليه وسلم امر المرأة في صيام التطوع ان هذي مجموعة من المسائل فيما يتعلق بشرط المحرم ومن كان عند او السؤال ان شاء الله تعالى نتكلم عنه او نجيب عليها في اخر المجلس. طيب. اما بالنسبة لشرط الاستطاعة - [00:31:21](#)

فذكرنا ان الاستطاعة يراد بها القدرة. المالية والبدنية. وما يذكر عند اهل العلم زاد وراجل الزاد والراجل الزاد والراجل الزاد والراجل الزاد. والخلاف في الحديث الوارد في الباب. حديث الزاد والراجل. بين مصحح - [00:31:51](#)

هو مضاعف قلنا هذا في الظاهر هو اختلاف زمان واوان لا اختلاف دليل وبرهان. فاليوم ما استطيع اقول حج لا يعد مستطيعا حتى يكون عنده زاد راحلة. اليوم ما في احد يحمل زاد. والراحلة اليوم ما احد يركب راحلته وخاصته - [00:32:11](#)

اليوم وسائل اختلفت والدنيا تغيرت والزاد موفور وركائب وسائل التنقل غير واختلفت. اذا ما هو الاستطاعة التي يجب عليها؟ يجب الحاج ان يكون مستطيعا هي الاستطاعة العامة. استطاعة القدرة المالية والقدرة البدنية. انا اتكلم عن ماذا؟ عن وجوب الحج. اي - [00:32:31](#)

حتى يكون الحج واجبا لابد ان يكون ماذا؟ مستطيعا. ببدنه ومستطيعا بماله. هذا بالنسبة لمعنى عموما والاستطاعة نوعان مستطيع بنفسه ومستطيع بغيره. والمستطيع بنفسه متى اجتمعت فيه شروط الوجوب؟ لا يجوز له ان يؤخر الحج. وان اخره اثم. على مذهب جماهير العلماء. فالحج - [00:32:51](#)

واجب على الفرض ويجب عليه ادائه على الفرض. اما المستطيع بغيره فهو تتعلق به مسائل ومباحث. اولها من كان لا يستطيع ان يحج بنفسه. وله مال. له مال ويستطيع ان يدفع المال الى من يحج عنه. فهل يلزمه الحج؟ رجل مريض - [00:33:21](#)

مرض معضوب زمن رجل زمن معضوب لا يقوى ان يجلس مريض ان شاء الله يرزقني واياكم العافية ما احيانا. والله يبارك لنا فيها وفي اغتنامها فيما يرضي يرضيه. طيب هذا الرجل ولكنه كان مستطيعا - [00:33:51](#)

ام بماله رجل صاحب مال. مليء غني. هل يجب عليه ان يحج بغيره يعني ان ينيب من يحج عنه يجب عليه وجوبا ام لا يجب. وانما يمكن ذلك مبن على توفر؟ ما شاء الله كثار اليوم. مش كثار - [00:34:11](#)

بعض الناس يا رب عفوك هذه وظيفة عنده. عمل. شيخ الاسلام يقول وهذا ممن لا خلاق له وممكن يحج عن خمسة في المرة واحدة. يعني ممكن يحج عن خمسة سنة دفعة واحدة يعني. يوخذ له الفين الفين الفين بضربه عشر تالاف اطنعشر الف ريال - [00:34:41](#)

ما شاء الله يا اخي. وعند التلبية بنه عن نفسه ما بنوى عن احد. خصوصا مثل ما يفعل السائقون الاخوة اللي دايم يعني او التجار والسيارة يذهب نسأله العافية نسأل الله السلامة - [00:35:01](#)

بعض اهل العلم قال يلزمه لم قال يلزمه ايش؟ اها انت احسنت انت قربت. لكن بقي جزئية في النص في الفاظه الموضوع مش منيح لا لا هو الاصل ان الذي مريض الاصل ان التكليف ماذا؟ يسقط عنه. من - [00:35:21](#)

قال بالوجوب ايش موطن دليله؟ قال او لو كان عليه دين اكنت قاضية؟ قالت نعم. قال فدين الله احق ان يقضى. ففي هذه الحالة والصورة وصف النبي صلى الله وسلم من لم يستطع الحج ولم يحج او انه مات ولم يحج انه عليه ماذا؟ دين. قال ولهذا قالوا بالوجوب - 00:36:01

مالك رحمه الله تعالى قال لا يجوز. لقول الله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى. والراجح الاول والقول بالوجوب اوجه. فقد جاء عند البخاري ومسلم عن ابن عباس جاءت امرأة من خثعم عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. قالت يا رسول - 00:36:31 والله ان فريضة الله ان فريضة الله ادركت ابي شيخا كبيرا. لا يستطيع ان يستوي على الرحلة. ما قالت مات قالت كبير قال فهل يقضي عنه ان احج عنه؟ قال نعم. وهذا الحديث يستفاد منه جواز - 00:36:51

تحجي المرأة عن زوجها. الرجل زوجها وغيره. وجواز حج المرأة عن المرأة. والرجل عن المرأة والرجل عن الرجل نعم؟ تنوع الاستطاعة. كيف تنوع الاستطاعة؟ عدم استطاعة ركوب الدامة. لانه مستوى الراحة على مستوى الرحلة. ليس استطاعته تختص بالزاد والراحة - 00:37:11

نقطة حطها اكتبها حتى نسمعها ان شاء الله. وايضا روى النسائي في سننه عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم الى رسول الله فيها في حديث البخاري ومسلم امرأة هنا رجل فقال ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الركوب وادركته فريضة الله في - 00:37:41 فهل يجزي ان احج عنه؟ قال انت اكبر اولاده؟ قال نعم. قال ارأيت لو كان عليه دين اكنت تقضيه؟ قال نعم. قال قال فحج عنه فحج عنه. ولذلك ذهب كثير من اهل العلم الى ان فهو مذهب الجمهور - 00:38:01

الى ان من كان مستطيعا بماله وليس مستطيعا بدينه الانابة في الحج عليه واجبة. طيب مسألة هذا في حكم النيابة النيابة قصدي في الحج يعني ما ولا النيابة النيابة الثانية برضه يعني آا ايش - 00:38:21 والله محترمة انا جالي محترم. هذا بالنسبة للنيابة. في الحج. طب ما حكم الاستئجار ان كان قصده المال انا لا اتكلم في في الاجير نفسه انا اتكلم في الصورة الان فرق انا بين انسان ينوب عني وبين انسان استأجره يكون له اجير - 00:38:51

ايش يعني اجير؟ يعني العقد بيني وبينه في الحج عقد ماذا؟ اجاره. فتجري عليه احكام عقد ايش؟ الاجارة يجوز؟ يعني الشافعي رحمه الله تعالى جوز واعتبره كسبا طيبا واما الامام احمد فقال بدعة. ولا اعرف احدا من السلف فعل ذلك. واستهجنه. واذا جوزنا - 00:39:21

الاجارة في القربات مع وجود جواز النيابة فقد فتحنا باب شر. وصارت الطاعة قرينة سلعة جاز الكسب بها. ولذا الاولى ان يسد هذا الباب. الاولى ان يسد هذا الباب. شافع - 00:39:51

انت توخذ اجير واحد يبني لك اه يفتح يركب لك باب لا لا لا يحج عنك اجارة. يحج عنك اجارة مش تاخذه تساعدك. تاخذه تساعدك امر اخر. هذي اجارة شرعية - 00:40:11

هو لا يأخذ على الحج. هو ليس اجيرا على الحج. هو اجيرا ان يساعدني وان يحملني وان يعينني. هذا باب اخر. هذا جائز لا خلاف انما الاشكال ان تستأجره وان تتفق معه. يقول لك انا اجير. ولذلك هو لما يكون اجيرا لابد ان يلتزم بموجب العقد - 00:40:31 فيصبح هناك تحديد تأتي نسبة ومال وتفاصيل. بخلاف النيابة. النيابة لا يلزم ان تدفع لمن ينوب عنك. فقد هو يحج تطوعا وتنفلا منهم او تصدقا او احسانا. ممكن ولا مش ممكن؟ بخلاف الاجارة - 00:40:51

تفضل سيدي. لا بس اوضح الان هذا المال اللي بيعطوه اياه ما يعطوه اياه الزاما بقدر ما يعطوه اياه ادبا. يعني طيب الان هم ما اعطوك استئجار. ما اعطوك قالوا له انت اجير. تعرف انت عقد الايجار يا عمي ابو - 00:41:11

عقد مستقل عقد مستقل وهو عقد يتعلق بالمنفعة لا يتعلق بالعين وفيه تفاصيل واحكامه. هو الان لما يعطي انا الان اسأل الله ان يحفظ لنا ولكم. الوالد موجود؟ لا. اسأل الله ان يرحمه. جئت انت تريد ان تحجج احدا عن الوالد. طبعا - 00:41:41

انت راح تبحث عن من؟ صاحب فهم وعلم اللي يحج حجة صحيحة. صح؟ ففتأتني ان تجد فلان المواصفات التي وجدتها تجده فقيرا. هو مش بقول لك. بقول لك انا والله مستعد. لكن انا والله ما استطيع. الان انت المال الذي اعطيته اياه هذا ما - 00:42:01

بذل ليس من الاجارة. انا انت بتقول له يا اخي مني انا؟ هذا مصبوف الحج اما الاجارة لا تعال نقعد قديش يوميتك؟ ومياومة

وقديش تأخذ وكمل مسافة وكم بدك تجلس وانا بعطيك مصروف الى اربطعش خمسطعش مقلي - [00:42:21](#)

دخل واحسب وسوي لا. الامر مختلف. ايوا تفضلا تفضل. تفضل. اما هو الصورتان وقع الحج ما احد ابطلهما ما احد قال الحج باطل.

لكن الامام احمد بل والسلف وبعض السلف - [00:42:41](#)

الصنيع وان تكون القرب للكسب. طيب قلنا الاول غير مستطيع مستطيع بغيره ولكنه مستطيل بماله من كان ليس مستطيعا لا بنفسه

وليس مستطيعا بماله رجل فقير مريض فقير. ولكن له ولد يطيعه. فاذا امر الولد بالحج وكان الولد - [00:43:01](#)

فهل يجب الحج على الوالد ويجب عليه ان يأمر ولده ها؟ نعم؟ لا انتم انتم بتجاوبوني على سؤال اخر انتم بتجاوبوني في حال اذا

الوالد طلب من؟ انا الا انكلم عن هذا انا انكلم هل يجب على الوالد ان يطلب الولد - [00:43:31](#)

يستحب له. هل يجب عليه؟ دققوا معي. هو ليس مستطيعا بنفسه. ولا مستطيعا بمالي ولكنه مستطيع بماذا؟ بصورة. وهي ماذا؟ بامر

ولده. هل يحج؟ يجب ان يأمر هو ليس طب اليس هذا يدخل في حديث دين؟ فهو يستطيع القضاء بصورة؟ هل - [00:44:01](#)

في صورة منصور القضاء ممكن ولا مش ممكن؟ فلا يدخل في عموم الدين؟ الان انت قضى مال ذهب فضة انعام ما معك ولا شيء ان

تقضيه الا انعام. فجئت على - [00:44:31](#)

صاحب المال قلت يا اخي انا عندي مال كذا وكذا. يجزيك ان اقضيك به؟ قال يجزيك. شرعا يجب عليك. في وقت السداد ان تعرض

المال الذي تستطيع به بالقضاء فيه في الدين. الا يمكن ان هذه صورة منصور القضاء؟ يمكن. ولذلك - [00:44:51](#)

قال الامام الشافعي رحمه الله خلافا لمذهب مالك وابي حنيفة واحمد قال بوجوب الحج عليه وخالف في ذلك وللشيخ الشنقيطي

رحمه الله في اضواء البيان لفظة بديعة فقال رحمه الله تعالى بعد ان ذكر - [00:45:11](#)

اه الاحاديث التي ذكرنا قال وفيها الفاظ ظاهرها الوجوب وكتشبيها بدين الادمي. واما الذين بين وجود المعضوب مالا فاوجبوا عليه

الحج وبين وجود ولده يطيعه فله يجب عليه. فلان المال في الملكة فعليه ان يستأجر - [00:45:31](#)

والولد مكلف اخر ليس ملزم بفرض على شخص اخر. وهذا ينزعه قول النبي صلى الله عليه وسلم انت ومالك لابييك. مسألة بالنسبة

للمستطيع بغيره. لو ان رجلا ولم يحج. وكان الحج قد وجب عليه لاستطاعته بنفسه او بغيره في حياته - [00:45:51](#)

ثم ترك مالا قصر ما حج كان مستطيل سواء بنفسه او بغيره ثم ترك مالا فهل يجب ان يحج عنه من ما له؟ يعني ايش؟ لما يموت

تعرفون رأس المال اول ما يخرج منه ماذا؟ الوصية. والدين الدين. والوصية - [00:46:21](#)

والكفن هذا يخرج من وين؟ من رأس المال. ثم بعد ذلك يقتسم من؟ الورثة. ثم يقتسم الورثة هل مما يؤخذ من رأس المال مما يؤخذ

من رأس المال؟ تكاليف حجته التي لم يحجها - [00:46:51](#)

احسنتم احسنتم هذا دين ودين قال النبي صلى الله عليه وسلم ودين الله فيه احق فان كنت تأخذ من رأس المال دين البشر فدين

الله احق ان يقضى. فلذلك ذهب جماعة - [00:47:11](#)

من اهل العلم الى وهو مذهب الشافعي واحمد الى وجوب ان يحج عنه من تركته سواء كان مفردا ام غير مفرد؟ اما الشرط الذي

يشترطه ابو حنيفة ومالك وتابعه بذلك جماعة وهو الذي مال له الشيخ الالباني رحمه الله - [00:47:31](#)

وهو شرط التقصير او شفع وان شرط الوصية وعدم التقصير فهذا معنى واشتراط زائد على النصوص النصوص لا تسعف لا تحتملها.

ولذلك لا يبقى الامر على اصله. نعم كيف منسوخة؟ كيف حكم انه في اي وصية تقصدها بعد بعد الوفاة؟ لا عفا - [00:47:51](#)

الشيخ الالباني يشترط حتى يحج عن الميت ان يكون ماذا؟ اوصى. تمام وبعضهم يشترط ان لا يكون مفردا تركها بغير بعذر ما تركها

بغير عذر. وكلا الشرطين النصوص اوسع من - [00:48:21](#)

هما وضحت؟ يا شيخنا شيخ هل يقع عليه الاجر؟ كيف عليه الاجر؟ الاجر الله الذي حث عليه وهو ميت. يقول شيخ الاسلام له اجر

الدعاء وله اجر الشهود وله اجر. اما الحج فهو لم يحج له. فنقول له حج - [00:48:41](#)

ايش؟ واثم. كيف اثم حج عن غيره اثم ميت. اه. ميت. هو في الاصل. هو في الاصل اثم. واثم بترك الحج. نعم. لكن ان حج عنه نرجو

الله عز وجل ان ينال الحج ان ينال الحج باجره. نرجو الله هذا من رحمة الله - [00:49:01](#)

ان ينال الحج بأجره. بالإجزاء طبعاً بلا خلاف. بالإجزاء طبعاً بلا خلاف. لكن الكلام عن الأجر. نعم. الكلام عن الأجر. نرجو الله النصح لعل الله يعني نصوص الرحمة. وربنا جل في علاه ليس حريصاً على عذاب عباده - [00:49:31](#)

عموم النصوص يصحف ان شاء الله انه بالاجر. ممكن يكون الشيخ اللي قاصد اه يطلع شغل في عمل في السعودية. وحج خلاف اللي بكون ناوي نية في عمان في الاردن وحجة. لا لا ما في اشكال الله يحفظك. لا ما في اشكال. بلاش - [00:49:51](#)

لا نبدأ اوضح لك توضح لك واحد رأى السعودية شغل. نعم. وبشتغل في الدمام. تمام؟ وبعدين حج واللي في عمان طلع لا يريد الا الحج. طب ما هذا طلع من الدمام؟ لا يريد الا الحج. هذا كان يريد دنيا انت المشكلة عندك انه خليت - [00:50:11](#)

مكة السعودية كلها توخذ حكم مكة. لا لا يا اخي. اللي طالع من الدمام يريد الحج. نفس اللي طالع من عمان يريد الحج. ما الذي يختلف هو صحيح دخل حدود المملكة العربية السعودية بتأشيرة عمل. ماشي هذا شيء اخر. لكن هو لما خرج من داره ونادى لبك -

[00:50:31](#)

اللهم لبك وماذا يريد؟ هو ما يريد العمل. انا اتكلم عن حدود المشاعر. انت لا تخلط بين السعودية وتخلط مكة. لا ليس الخلط شيء. الان والله خلطت. انت تسأل سؤال اخر. رجل ذهب للحج مع التجارة. ورجل ذهب للحج فقط. صح - [00:50:51](#)

لا ليس لي. الان رجل ذهب الى عمل. نيته الى هاجر الى عمل. سافر مشان ينزل. سافر. وعمل شاف الامر كان القريب عليه ميسر وده بيعج. خلاف واحد رجل ذهب من الاردن بنية الحج. لعل مشكلتك انت - [00:51:11](#)

مش فاهمني خيليني فاهمه والله فاهمينه والله فاهمه. اقسام بالله فاهمه انت يا بدر شو المشكلة؟ انت جعلت السعودية كاملة تأخذ حكم ماذا حكم مكة لا هذا غلط وهذا ترى يقع فيه كثير من الناس هذا خطأ. الان الاخ اللي طلع بقصد العمل من عمان ذهب -

[00:51:31](#)

الى نجران. تمام؟ نجران ابعد من عمان عن مكة. تمام؟ ذهب من عمان الى نجران. وجلس في نجران من شهر محرم الى شهر ذي القعدة. ثم انشأ سفر قد لا يريد فيه الا الحج. ماذا يختلف عن اللي في عمان؟ ماذا يختلف عنهم؟ ما يختلف عنهم. هو دخل السعودية

بده - [00:52:01](#)

لكن قصد مكة يريد ماذا؟ الحج لا يختلفان. ما نخلط بين الامرين. لكن الصورة الاخرى اللي انت تسأل عنها او هي ادق من صورتك. رجل سافر يريد الحج والتجارة معا. يجوز؟ يجوز. ورجل - [00:52:31](#)

جعفر لا يريد الا الحج. من الاكمل؟ بلا شك. الاخرة اذا خلت اكمل من ان يتعلق بها الدنيا. وضحت كان الفرق بين الصورتين. تفضل يا ابو. العمل. عمل في مكة جاء وقت الحج. فلبى للحج. ماذا يختلف عن غيره؟ لا. لعل - [00:52:51](#)

هذا يكون حجه اقرب واصوب واعظم واجر ممن جاء من بوركينا فاسو. المسألة ترجع الى النية والقسط خليها في الاسئلة في الاسئلة قصدك اللي هو الاقامات انا لا ارى ذلك من النفقة الممنوعة بل اراها من النفقة التي يؤجر عليها صاحبها - [00:53:11](#)

اشترى فيزا بالف واشترى فيزا بالفين واشترى فيزي بالف وخمسمية. واشترى فيزا. انا احتسب على الله ان يكون ذلك من نفقة مأجورة. وهذي ممن انفق ماله هاي الالف وخمسمية كانك حطيتها في تكاليف الباص. كانك وضعتها في تذكرة الطائرة. اما من يفرق

من مشايخنا يقول اذا كان حج فريضة - [00:53:41](#)

ويجوز واذا كان حج غير فريضة لا يجوز. ما وجه التفريق؟ ما وجه التفريق. عفوا انا اعرف طريقة المعاملة. طريقة الالية المعاملة الان بعض الناس له علاقات مع موظفين داخل السفارة او موظفين داخل المملكة. سواء اذا انت ما شريت - [00:54:01](#)

زيت مشتري وعبيد مشتري. هي فيز ماذا؟ بذلت. سواء بذلت منحاً او او بذلت بيعاً. فكيف انا امنع رجل مستطيع قادر ان يشتري؟ اقول له لا ما تشتري اصبر. اذا كان متيقناً انه - [00:54:21](#)

ايأكل في ذلك حق غيره فهذا لا يجوز. وفي الغالب لن يأكل حق ذاته. وضحت؟ والله اعلم بقي ان ننبه في مسألة الحج عن الغير ان من حج عن غيره حتى - [00:54:41](#)

لا يستقيم له حجه وتستقيم نيته كما نبه شيخ الاسلام تيمية رحمه الله فقال حقيقة الامر في ذلك ان الحاج اي يقصد الحاج عن من؟ عن غيره. يستحب احب له ذلك اذا كان مقصوده احد شيء. يستحب له ان يحج عن غيره اذا كان مقصوده ماذا - [00:55:01](#)

احد شيئين ما هما؟ قال الاحسان الى المحجوج عنه اي ان يحصي لمن اراد ان يحج عنه او نفس الحج. اذا اراد نفس الحج اي اشتاقت نفسه سهول الحج ورغبت به. واراد طاعة الحج او اراد ان يحسن للمحجوج عنه فهذا حسن - [00:55:31](#)

وذلك ان الحج عن الميت ان كان فرضا فذمته متعلقة به حج عنه احسان اليه ببراء ذمته. بمنزلة قضاء دينه. بمنزلة قضاء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم للثعمية ارايت لو كان على ابيك دين فقضيته؟ اكان يجزي عنه - [00:56:01](#)

قالت نعم. قال فالله احق بالقضاء. قال بين الله ان بين الله برحمته وكرمه احق بان يقبل بان يقبل قضاء الدين عمن قضي عنه. فاذا كان مقصود الحاج اي - [00:56:31](#)

الحج عن من؟ عن غيره اذا كان مقصوده قضاء هذا الدين الواجب عن هذا اي المحجوج عنه فهذا محسن اليه. والله يحب المحسنين. فيكون مستحبا وهذا غالبا. انما يكون لسبب - [00:56:51](#)

ابعثه على الاحسان اليه. مثل رحم بينهما. او مودة وصداقة او احسان له عليه يجزيه به. يعني هو يحج عنه لما؟ لقراءة ومودة او صداقة. او لان الميت او العاجز قد احسن لمن - [00:57:11](#)

لمن اراد ان يحج عنهم. ويأخذ من المال ما يستعين به على اداء الحج عنه. وعلامة ذلك ان يطلب مقدار كفاية حجه. ولهذا جوزنا نفقة الحج بلا نزاع. وكذلك لو وصى بحجة مستحبة - [00:57:31](#)

واحب ايصال ثوابها اليه. الموضع الثاني الان الاول يحج عنه بقصد ماذا؟ الاحسان قال والموضع الثاني اذا كان الرجل مؤثرا ان يحج هو محبة للحج. وشوقا الى المشاعر وهو عاجز فيستحيل فيستعين بالمال المحدود به على الحج. وهذا قد - [00:57:51](#)

تعطى المال ليحج به لا عن احد. كما يعطى المجاهد المال ليغزو به. فلا شبهة فيه. فيكون لهذا اجر الحج في بدنه ولهذا اجر الحج بماله كما في الجهاد فانه من جهز غازيا فقد غزا بل ثبت عن النبي - [00:58:21](#)

صلى الله عليه وسلم قال ومن جهز حاجا فله مثل اجره غير انه لا انقص من اجره شيئا. طبعا الحديث ايش؟ من جهز حاجا او جهز غازيا او فطر صائما - [00:58:41](#)

كان له مثل اجره. غير انه لا ينقص من اجره شيئا. ولذلك من من ينفق ما له ويبذل ما له فيعطيه لمن اراد فهذا خير. خصوصا ان كان من اراد الحج ليس مستطيعا بماذا؟ بماله للحج. فهذه من النفقة للاسف - [00:59:01](#)

التي يغفل عنها كثير بل مما قل من يعرفه. ان بذل المال لمن اراد الحج انما هذا من مصارف الزكاة. فقد قال صلى الله عليه وسلم ان نمى الحج في سبيل الله. او من سبيل الله. كما قال عبدالله بن عمر قال الله تعالى انما الصدقات لين قال - [00:59:21](#)

في سبيل الله. وسبيل الله الجهاد والحج. على الراجح فقط. وبعض اهل العلم اضاف له العلم وهذا له وجه. وان كان في النفس منه شيء. اما توسعة مصرف سبيل الله فيشمل جميع الوان القرب في - [00:59:51](#)

فيه دفع متعدد فهذا ليس صحيحا. لان الفقرا والمساكين والغارمين والمؤلفة قلوبهم وآابن هذه كلها المصارف هي داخلة في قوله سبيل الله. هي كلها من سبيل الله. ولكن لما اراد الله في قوله وفي سبيل الله معنى خاص - [01:00:11](#)

جاءت على هذا التقسيم. الشاهد من هذا فلذلك بذل المال لمن اراد ان يحج اي حجة حج الاسلام وقصد به الزكاة فهذا من مصارف الزكاة. هذا من مصارف الزكاة. ثم نرجع شيخ الاسلام - [01:00:31](#)

يقول الحج عن الغير واخذ المال هذا حسن مستحب اذا كان. بقصد الاحسان للمحجوج عنه او اذا كان اذا اراد ان يحج لنفسه شوقا للمشاعر ورغبة بالطاعة وانسا بالمقام وشوقا الى بيت الله. فقال شيخ الاسلام - [01:00:51](#)

فهذا له اجر الحج ببذنه. وهذا له اجر الحج بماله. وقد يعطى المال وقد يعطى المال ليحج به عن غيره. فيكون مقصود في المعطي الحج عن المعطى عنه ويكون مقصود المعطى الحج عن المعطى عنه ومقصود الحج - [01:01:11](#)

ما يحصل له من الاجر بنفس الحج لا بنفس الاحسان لغيره. وهذا يتوجه على اصل ابي حنيفة حيث قال الحج يقع على وللمعطي اجر

الانفاق كالجهد. ثم قال شيخ الاسلام رحمه الله كلاما طويلا ثم قال وهذا ايضا انما يأخذ ما ينفقه - [01:01:31](#)

في الحج كما لا يأخذ الا ما ينفقه في الغزو. فهاتان صورتان مستحبتان. يغفح احسانا ويحج شوقا. وهما اذا كان من ان يأخذ نفقة

الحج ويرد الفضل. الزيادة لابد ماذا؟ ان يردھا - [01:01:51](#)

واما اذا كان قصده الاكتساب بذلك وهو ان يستفضل مالا فهذا صورة الاجارة والجعالة والصواب ان هذا لا يستحب. وان قيل بجوازه

لان العمل المعمول للدنيا ليس بعمل صالح في نفسه. اذا لم يقصد به الا المال فيكون من نوع المباحات. ومن اراد الدنيا - [01:02:11](#)

بعمل الآخرة فليس له في الآخرة من خلق. ومن اراد الدنيا بعمل الآخرة فليس له هو في الآخرة من خلاق وله كلام طويل في المجلد

السادس والعشرين من مجموع الفتاوى يرحل اليه في الباب - [01:02:41](#)

وغيره. بس انهي المسألة؟ من حج بمال حرام حجتة صحيحة مع عظيم اثمه. واما قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا

يقبل الا طيبا. فابن رجب في جامع العلوم والحكم له بحث بديع في ان نفي القبول الاصل فيه نفي الاجر والثواب - [01:03:01](#)

وان كان نفي اصل الصحة فانما يرد بالفاظ زائدة في نصوص بعينها او نصوص اخرى والا الاصل نفي الثواب. فالحجة صحيحة مع

عظيم اثمه. وما فائدة الواحد يروح يحج من غير حسنة؟ الله يعافينا بالعافية - [01:03:31](#)

هذا قول اكثر الفقهاء. طبعا هي حجة الاسلام. هذا قول اكثر الفقهاء طيب مسألة طبعا ورد في حديث في مسألة الحج بالمال الحرام

ورد حديث اذا خرج الرجل بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز يعني الركاب فنادى لبيك لبيك ناداه مناد من السماء لا لبيك ولا -

[01:03:51](#)

لديك حديث ضعيف جدا. لا يثبت وقد ضعفه الشيخ في السلسلة الضعيفة كعادته رحمه الله يبحث ماتع لا يخرج الا من بنان وقلم من

كان مثل اللباني رحمه الله. مسألة هل للوالد ان يمنع ولده من الحج - [01:04:21](#)

هل للوالد ان يمنع ولده من الحج؟ اما حج الفريضة فلا واما حج التطوع فجوز الشافعية والحنابلة لهما منعه. جوزوا منعه ويعرف

بذلك ان بر الوالدين مقدم على الحج تطوعا. بل مقدم على - [01:04:41](#)

جهاد ان لم يكن فرض عين. ان لم يكن فرض عين. طيب ايهما افضل الحج راكبا ام راجلا؟ ها؟ النبي صلى الله عليه وسلم تحج

راكب؟ السنة الايسر. طبعا اليوم اليوم النبي صلى الله عليه وسلم طاف راكبا وسعى راكبا. ودعا في - [01:05:21](#)

راكبا صلى الله عليه وسلم آآ تنقل بين المناسك راكبا اليوم هذا ليس باسبوع فالعلماء اختلفوا في ذلك. فذهب الامام مالك الى ترجيح

المشي. لان الاجر في حديث عائشة كان على قدر - [01:05:51](#)

بالنصب والتعب. وذهب الشافعي رحمه الله تعالى اه عفوا ما لك والشافعي ذهبوا الى ان الحج راكب الافضل وذلك اقتداء برسول الله

صلى الله عليه وسلم. واما اسحاق بن راهويه وداوود الظاهري ذهبوا الى ان الحج ماشيا افضل - [01:06:11](#)

من التعب. وقال جماعة من اهل العلم بالتفصيل وقالوا ذلك يختلف بحال من؟ بحال الحاج كل على حسب حاله. والظاهر ان الحج

راكبا اقرب وليس البحث هكذا. البحث من الافضل ان يحج - [01:06:31](#)

فيه راحة ام حج يغلب عليه التعب والنصب؟ لا الذي فيه الراحة مقدم لان ذلك ادعى والقلب وادعى لخشوعه. لكن كل على حسب

قدرته وطاقته. نعم. ما في مشقة لا تنفك عن الحج. لو انك تتنقل بين الحج على آآ بساط. الحج فيه تعب. فيه تعب - [01:06:51](#)

هذي مجموعة من المسائل مقدمات وممهّدات بين يدي الحج لا نفتح باب الاسئلة والمسائل هذه اتوقع الحمد لله بفضل الله جمعنا

حظا طيبا من الاحكام المتعلقة بشروط الوجوب والاستطاعة والصحة والاجزاء. وان شاء الله تعالى نشرع غدا باذن الله. بما يتعلق

بالاحكام المباشرة - [01:07:21](#)

في الحج فنبدأ الكلام في الانساك الثلاثة والترجيح بينها ثم في الاحرام ان شاء الله تعالى واحكامه حتى ندخل باذن الله في مناسك

الحج - [01:07:51](#)